

العارة لا يقع ضمنها أملاك حكومية غير الشوارع التي تخيط بها من الجانين ويعتذر عن عمل رئيس لصرف بالشوارع .

فاضطر مجلس المدينة إلى عمل تراخيص لصرف بالبالغ مساحتها ٢٧,٥ متراً مربعاً في هذا الموقع حيث إنه أقرب موقع حتى من ناحية وضع الأجهزة الصحية بالعارة المذكورة . كما وافق ملاك هذه الأرض على تزعيم الملكية هذه القطعة للفرض المشار إليه .

وحدود هذه القطعة هي :

الخد البحري : أرض فضاء بها مقام الشيخ صبحى بطول ١١ متراً .

الخد الشرقي : أرض فضاء موصولة بجامعة المسلمين غير مستدلة بطول ٥٢ متراً .

الخد القبلي : العارة السكنية بطول ١١ متراً .

الخد الغربى : فضاء موصل لشارع المتره بطول ٥٢ متراً .

وهذه القطعة ملك كل من : عبد الفتاح محمد الشاذلى ويلك فى الموقع ٩,٥ متراً مربعاً ، عبد الله عبد الحميد الشافعى ويلك فى الموقع ٩٠ متراً مربعاً ، مصطفى محمد حسين ويلك فى الموقع ٩٠ متراً مربعاً ، وقد وافق السيد المحافظ بتاريخ ١٦/١١/١٩٧٠ على صرف هذا المبلغ ضمن مبلغ ٧٦٥ جنيهاً من قرض الإسكان للعام المالى ١٩٧١/٧٠ وسدل بسيك إلى تفتيش المساحة بالأقصر بتاريخ ١٥/٦/١٩٧١ ليكون تحت تصرف التعميدات بعد صدور قرار المنفعة العامة وتزعيم الملكية لهذا الفرض .

وفد أفراد السيد المحافظ اختار هذا الموقع لمشروع .

وحيث إن تزعيم الملكية للمنفعة العامة أو التحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير المنفعة العامة يكون بقرار من رئيس الجمهورية إعمالاً لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل بعض الأحكام بشأن تزعيم الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يتضمن الاستعجال فقد تضمن مشروع القرار الاستيلاء على الأرض اللازمة لهذا المشروع .

لذلك آتى بعرض مشروع القرار المرافق ، برجهاء التفضل بالموافقة عليه وأصداره .

نائب رئيس الوزراء، ووزير الداخلية

مدون سالم

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٨ لسنة ١٩٧٢

بيان اعتبار مشروع تراخيص العارة السكنية رقم ٢ بمدينة دشنا محافظة قنا — من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعيم الملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المتعلقة به ؟

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتزعيم الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؟

قرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تراخيص العارة السكنية رقم ٢ بمدينة دشنا محافظة قنا .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لمشروع والبالغ مساحتها ٢٧,٥ متراً مربعاً والموضع بيانها وموقعها وحدودها وأسماء ملاكها في المذكورة والرقم المرفق .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في

صدر رئاسة الجمهورية في ١٣٩٢ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٢)

أبور السادس

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣١٨ لسنة ١٩٧٢

بيان اعتبار مشروع تراخيص العارة السكنية رقم ٢ بمدينة دشنا محافظة قنا من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة لها

اضطر مجلس مدينة دشنا إلى عمل تراخيص لصرف الأجهزة الصحية للعارة رقم ٢ بأملاك بعض الأهالى الواقعة خلف العارة السكنية رقم ٢ وهي المسقط المبين بالخرائط المرفقة وذلك لأن المنطقة التي أنشئت فيها